

الحجة على أهل المدينة

ويهريق دما فإن صح المريض في أيام رمى الرمي الذي رمى عنه وأهدى قال محمد وما له يهريق دما وقد رمى عنه فقد اجزاه ذلك لا دم عليه .

وقالوا أيضا فإن صح في أيام الرمي بعد ما رمى عنه رمى الذي رمى عنه وأهدى فهو أيضا ليس بشيء أرأيتم رجلا لم يجد الماء فتيمم وصلى ثم وجد الماء أعليه ان يتوضأ ويعيد الصلاة أرأيتم رجلا مريضا لا يستطيع الركوع والسجود ولا القيام صلى جالسا بإيماء ثم قدر على الركوع والسجود والقيام قبل خروج الوقت أوجب عليه الاعادة وقد فرغ من الصلاة أرأيتم رجلا احرم بالحج فأغمي عليه يوم عرفة فوقف به حتى غابت الشمس ثم أفيض به الى الزدلفة فأفاق بها في تلك الليلة اينبغي له ان يرجع حتى يقف بعرفة والا لم يجزه الحج ينبغي في قولهم